

## المجلس الأعلى للقوات المسلحة

## قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٥٩ لسنة ٢٠١١

## رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية العليا في الطعون أرقام ٢٢٥٢

لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢٢٥٣ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢٢٥٤ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢٢٥٥ لسنة ٥٣ ق.ع ،

و ٢٢٥٦ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢٢٥٧ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢٢٥٨ لسنة ٥٣ ق.ع ،

و ٢٣٣٥ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٦٢٤٣ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٧٦٢٦ لسنة ٥٣ ق.ع ،

و ٥٨٥٥ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢١٣٨٤ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ٢٢٥١ لسنة ٥٣ ق.ع ،

و ٦٣٠٩ لسنة ٥٣ ق.ع ، و ١٩٧٢١ لسنة ٥٣ ق.ع ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص بمجلس الدولة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الاولى )

يُعين مندوباً مساعداً بمجلس الدولة كل من السادة الأساتذة الصادر لصالحهم الأحكام

القضائية المشار إليها الآتية أسماؤهم :

١ - محمد محمود عبد السلام عبد اللطيف .

٢ - حمدي سيد أحمد عبد الحميد .

٣ - أكرم أبو الفتوح عبد الحميد أبو الفتوح .

- ٤ - محمود جمعة خميس عبد الجواد .
- ٥ - أحمد سيد على حسن الأبى .
- ٦ - سيد سعيد سيد على عيسى .
- ٧ - مرزوق سمير جاد الله خليل .
- ٨ - مصطفى محمد حنفى السيد .
- ٩ - محمد الداودى محمد عبد الحليم .
- ١٠ - شريف على محمد الششتاوى .
- ١١ - محمد مصطفى عبد الرحمن مصطفى .
- ١٢ - كريم عبد الرحمن عثمان عزوز .
- ١٣ - على حسين على السماك .
- ١٤ - كريم محمد حسنى أحمد على الصواف .
- ١٥ - أحمد محمد عبد الحميد أبو الفتوح .

( المادة الثانية )

تُرتب أقدمية السادة الأساتذة المذكورين بالمادة السابقة بين أقرانهم المُعيَّنين بقرار  
رئيس الجمهورية رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٧

( المادة الثالثة )

- يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .  
صدر بالقاهرة فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢ هـ  
( الموافق ١٢ أبريل سنة ٢٠١١ م ) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة